

تعليمات تنفيذية للفحص رقــــم ﴿ ﴿ ﴾ ﴾ ﴾) بند ٧١٠ لسنة ٢٠١٧ بشـــــأن أسس المحاسبة الضريبية لنشاط أطباء النساء و الولادة

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم (٥٠) بند ٧١٠ لمنة ٢٠٠٤ بشأن " أسس المحاسبة الضريبية لنشاط أطباء النساء و الولادة ".

واستمرارا لسياسة المصلحة في تصويب أعمال المأموريات طبقاً لما جاء من مستحدثات جديدة لأسس محاسبة المهن غير التجارية الواردة بالباب الرابع من الكتاب الثاني لقانون ضريبة الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٥٠٠٥ و تعديلاته.

و في ضوء أحكام المادة (٣٣) في شأن تحديد الإيرادات الداخلة في وعاء ضريبة المهن غير التجارية و التي نصت على " تحدد الإيرادات الداخلة في وعاء الضريبة سنويا على أساس صافي الإيرادات، خلال السنة السابقة و يشمل الإيراد من المهن غير التجارية.... ويكون صافي الإيرادات على أساس الإيراد الناتج عن العمليات المختلفة طبقاً لأحكام هذا القانون "

و في إطار سعي المصلحة المتواصل لمد جسور الثقة بينها و بين كافة الممولين بصفة عامة و أصحاب المهن غير التجارية بصفة خاصة باعتبارهم قدوة لغيرهم من الممولين، و حرصاً من المصلحة على مواكبة تطورات الأنشطة المهنية.

لذا تنبه المصلحة بضرورة إلتزام المأموريات بما يلي :

بالنسبة للحالات الدفترية :

التي يتقدم فيها المصول باقراره الضريبي مستنداً لدفاتر و حسابات منتظمة وفقاً لأحكام المادة (٧٨) من القانون ٩١ لسنده ٥٠٠٥ و تعديلاته يتعين على المأمورية محاسبته ضريبيا وفقاً للدفاتر والمسجلات مع مراعاة عدم إهدارها إلا بناء على أسباب جدية و حقيقية وفقاً لأحكام المادة (٨٨) من ذات القانون.



رئيس مصلحة الضرائب المصرية

أما بالنسبة للحالات التقديرية يراعى إنباع الأسس التالية .

أولاً : الإيرادات :

يتم تحديد بنود الإيرادات على النحو التالى:

- ١- الكشوف :- (كشف" عادى مستعجل " / كشف منزلى / إعادة كشف).
- ٢- الخدمات الطبية بالعيادة: [خدمات تنظيم الأسرة متابعة الحمل التشخيص بالموجات الصوتية " المونار " منظار غيارات].

٣- العمليات الجراحية و تنقسم وفقاً للقرار الوزاري رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٤ إلى :

- عمليات ذات طابع خاص: (جراحة الأنابيب و المبيض باستعمال منظار البطن عمليات الرحم منظار البطن الجراحي عمليات الدحم الجراحي عمليات انفجار الرحم).
- عمليات ذات مهارة خاصة : (استنصال كلي للرحم للسرطان استنصال أورام خبيثة بالمبيضين استنصال كلي للفرج للسرطان استنصال الأحشاء الحوضية للسرطان إلخ) .
- عمليات كبرى: (انقلاب بالرحم عند المهبل قيصرية لأول مرة ولادة طبيعية بالمقعد ولادة بالحقن المتوسط الخ).
- عمليات متوسطة: (تصليح سقوط جدار المهبل الأسامي أو الخلفي تصليح العجان [عملية منفصلة] استنصال غدة بادثولين تصليح عنق الرحم مهبليا إلخ) .
- عمليات صغرى: (عملية الانسداد الخلقي لغشاء البكارة خراج بالشفرتين بولبوس بعنق الرحم منظار عنق الرحم و أخذ عينه . إلخ).
- عمليات بسيطة: (فك ربط عنق الرحم فحص تحت مخدر عام زواند مهبلية – منظار عنق رحم تشخيصي Colposcope ...إلخ).
- أتعباب نتيجه التعاقد مصح أي مسكن الجهات التاليسة [مستشفيات (حكومية " جامعية/ تامين صحي " خاصة استثماري) مستوصفات هيئات شركات].



رئيس مصلحة الضرائب المصرية

و يتم الاسترشاد بما يلي :

ا- معاينة العيادة والعيادات الأخرى (إن وجدت) معاينات دقيقة ومتكررة لتحديد موقعها (منطقة راقية - شعبية)، ومستويات الدخل بها وشهرة الطبيب / مساحة العيادة / التجهيزات الطبية [سرير كشف عادي - جهاز موجات صوتية (سونار) كشف النساء - سرير كشف عادي - جهاز موجات صوتية (سونار) - منظار عنق الرحم] / الأدوات الطبية اللازمة لمباشرة المهنة (جهاز الضغط - السماعة الطبية - جهاز قياس نبض الجنين _ الخيادة النحقق من الحصول علي تصريح بمزاولة العمليات الجراحية بالعيادة ومعاينة التجهيزات اللازمة للخيادة وديكوراتها ... / عدد المرضي وقات المعاينة الغيادة وديكوراتها ... / عدد المرضى عن طريقة وتوضيات الحيادة المعاينة المعاوية / جهاز الكمبيوتر الذي يتم متابعة المرضى عن طريقة التمريض بالعيادة / الأطباء المساعدين.

كما يراعى عند اثبات الأجهزة الطبية المستخدمة في مزاولة المهنة أن يتم تحديد كل أصل من هذه الأصول تحديدا دقيقاً (الاسم العلمي للجهاز / نوع و رقم الكود الخاص بالجهاز / رقم المصنع serial number / تاريخ سنة الصنع / طبيعة الاستخدام / القيمة الشرانية للأصل بفاتورة الشراء إن وجدت / بيانات الشركة البانعة إن وجدت) وذلك للمحاسبة عن الأرباح الراسمالية حال التصرف في أي أصل أو استبداله باخر بما يتيح للمأمورية تتبع تلك الأصول من خلال اجراء معاينات بصفة دورية قبل كل فحص.

كما يجب أن تشتمل المعاينة كذلك على تحديد ما إذا كان الطبيب يزاول المهنة منفرداً بالعيادة أم هناك شراكة مع غيره في ذات العيادة (مكان مزاولة المهنة).



رئيس مصلحة الضرائب المصرية

٧- مناقشة المصول مناقشة نفصيلية لتحديد تخصصه ومركزه العلمي وعدد سنوات الممارسة / تحديد عدد الحالات (اليومية - الأمبوعية) من [الكشوف (عادية، مستعجلة، منزلية _ الاستشارات بأجرر) _ التشخيص بالموجات الصوتية (السونار)] / خدمات تنظيم الأسرة (استشارات - موانع حصل - متابعة -) عدد حالات الولادة (طبيعية - قيصرية) / العمليات الجراحية و أنواعها / جهات التعاقد (تأمين صحي - مستشفيات و مستوصفات ... - هيات وشركات) وأتعابه السنوية منها وفقا للشهادات المؤيدة لذك ، وبخصوص الهينات والشركات يوضح أساس التعاقد (ثميبة ما تدفعه المريضة من قيمة العلاج) طبقا للعقود

وتحديد مدي التفرغ للعيادة (وجود وظيفة من عدمه) / عدد الموتمرات العلمية التي حضرها بالخارج (إسترشاداً بتأشيرات جواز السفر) / تكاليف مزاولة المهم نقط (المستلزمات الطبية – أتعاب أطباء التخدير والأطباء المساعدين –) / أسماء وعناوين أطباء التخدير الذين يتعامل معهم – عدد أيام العمل والمواعيد / عدد أفراد التمريض بالعيادة.

كما يجب أن تشمل المفاقشة على تحديد الأتعاب المهنية المدفوعة للغير إن وجدت لتحديد قيمة [الأتعاب / اسم المستفيد من الأتعاب / عنوانه / رقم ملفه الضريبي / المبلغ المخصوم / نسبة الخصم / رقم القسيمة و تاريخ التوريد].

وفي حالة وجود تغازل من الممول عن العيادة أو جزء منها للغير يجب مناقشة الممول لتحصيد (اسم المتنازل إليه وعنوانه / النشاط المهني للمتنازل إليه / القيمة البيعية أو عاند التنازل / صورة عقد التصرف سواء كان ناقب للملكية حق إنتفاع حق إستغلال للغيصر) و ذلك لمحاسبته عن أية عواند أو أرباح ناتجة عن التنازل كليا أو جزئيا عن أماكن مزاولة المهنة و سواء كانت هذه العوائد تدفع شهريا أو دفعة واحدة.



رتيس مصلحة الضرائب المصرية

٣. تتولى المأمورية المختصة الرجوع إلى :

- جهات التعاقد للحصول على بيانات التعاملات مع هذه الجهات .
- المستشفيات التي يجرى بها العمليات للحصول على بيان ب (عددها – نوعياتها – درجة إقامة المريضة – عدد أيام الإقامة).

٤. تعدد أتعاب الطبيب استرشادا بالأتي :

- شهرة الطبيب ودرجته النقابية (أخصائي / إستشراري / زميل أحد الجمعيات " محدرس مساعد الجمعيات " محدرس مساعد مدرس أستاذ مساعد أستاذ رئيس قسم ").
 - المستوى الإجتماعي للمنطقة الكانن بها العيادة (راقية شعبية).
 - مستوى و شهرة المستشفيات التي يجرى بها العمليات و أنواعها.
 - ٥- الإطلاع على ما لدى الممول من :- أجندات / مستندات التكاليف / الخ
- ٢- بيانات التعامل: الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة و غيرها من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر اخرى .
 - ٧- الإقرارات الضريبية المقدمة من الممول عن سنة / سنوات المحاسبة.

ثانياً : الإيرادات الأخرى :

يتم محاسبة الممول عن أية أنشطة تجارية يمارسها الطبيب مشلل استيراد (الأدوية أو مستلزمات للعمليات الجراحية أو أجهزة طبية.....).

ثالثكاً: عدد أيام العمل:

تحتسب عدد أيام العمل كما يلى:

[الكشوف بأنواعها - الخدمات الطبية - العمليات] بواقع (٥٢ أسبوع أو ٣١٠ يوما)

مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول و التحقق من جديتها وفقاً لأحكام القانون ٩١ لسنة ٥٠٠٥ و تعديلاته.



رابعكا : تكاليف مراولة المهنة في الحالات التقديرية :

يستم احتسساب كافسة التكساليف و المصسروفات اللازمسة لمزاولسة المهنة حكمياً بنسبة (١٠ %) من إجمالي الإيراد.

خامساً: الإعفادات:

يتم مراعاة الإعفاء الوارد بالبند (٥) من المادة (٣٦) من القانون رقم ١٩ لسنة ٥٠٠٠ و تعديلاته و أحكام المادة (٤٧ مكرر) من اللانحة التنفيذية رقم ١٩٩ لسنة ٥٠٠٠ وتعديلاتها.

على كافة المناطق الضريبية و الإدارة المركزية للتوجيه و الرقابة و الإدارات التابعة لما مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة

والله ولى التوفيق ؛؛

رنيس مصلحة الضرائب المصرية

" عماد ساملی کسین" در ۱۷ / ۱۷ م

صدر فی: ۲۰۱۷/۷۱